

## فقه العبادات - مالكي

2 - إن قصر الفصل فات تدارك الركن الناقص وبنى على ما معه من الركعات الصاحب وألغي ركعة النقص وأتى برکعة كاملة عوضا عنها ويكون ذلك بإحرام بنية إكمال الصلاة وتكبيرة الإحرام ويندب رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام ( واجب وجوبا غير شرطي أي إذا ترك لا تبطل الصلاة ) فإن كان جالسا كبيرا من جلوسه وقام للإتمام أما إن كان قائما جلس ليأتي به من جلوس لأن حركته للقيام قبله لم تكن مقصودة لإتمام صلاته . [ ص 186 ] .

---

( 1 ) ويعقد رکوع الرکعة المفوت لتدارك الرکن الناقص برفع الرأس من الرکوع معتملا مطمنا باستثناء ما يلي :